



التاريخ	الجهة المعدة
_a 1442	إدارة المراجعة الداخلية

الإصدار	اسم الوثيقة
الأول	ميثاق المراجعة الداخلية

التاريخ	موافقة	
_a 1442	رئيس مجلس الإدارة	$\Big]$

التاريخ	الجهة المراجعة	
_a 1442	الإدارة القانونيـــــــــــــــــــــــــــــــــــ	

التاريخ	الإعتماد	
	مجلـــس الإدارة	



الميثاق :

66

وثيقة رسمية توضح أهداف وصلاحيات ومسؤوليات نشاط المراجعة الداخلية ويحدد نطاقها , ويخول لها الإطلاع على السجلات والاتصال بجميع الموظفين والدخول إلى مختلف مواقع الجمعية بما يمكنها من أداء مهامها , ويعد إطاراً مرجعياً يعتمد عليه في تسيير أعمال إدارة المراجعة الداخلية وتطوير أدائها بما يتضمن دقة وموثوقية المعلومات التي يمكن الإعتماد عليها في اتخاذ القرارات ورسم السياسات ومتابعة تنفيذها بشكل يضمن الدعم الكامل لنظم الرقابة الداخلية وإضافة قيمة لأنشطة الجمعية بما يمكنها من تحقيق أهدافها الإستراتيجية وخدمة جميع الإدارات والفروع بغرض مساعدتها وتقيم أدائها باستخدام أفضل الإجراءات والوسائل والأساليب اللازمة لقياس الإداء , إضافة إلى تقديم التوصيات والإستشارات اللازمة لضمان جودة الأداء وتطوير آليات العمل بها وإبداء الرأي حيالها بغرض تحسينها وتطويرها لتكون جمعية مستودع المدينة المورة الخيري مثالاً في جودة المنتجات والخدمات المقدمة التي تضمـــن نجاحهـــا فــــي تحقيــــق أغراضها وأهدافها الإستراتيجية التي تتطلــــع الجمعيـــــــة للوصــــــول إليهــا



أولا : مبادئ وأخلاق المهنة وقواعد السلوك المهني

◄ يجب أن يلتزم المراجعون الداخليون بمبادئ وأخلاقيات المهنة

المبادئ الأساسية للمارس المهني للمراجعة الداخلية :

- ✔ إظهار كامل النزاهة.
- ✔ إظهار الكفاءة والعناية المهنية الازمة.
- ✔ أن يكون موضوعياً ومتحرراً من أي تأثيرات غير مناسبة (مستقل) .
 - ✔ أن يكون متوافقاً مع استراتيجيات وأهداف ومخاطر الجمعية .
- ✔ أن يكون في المركز الوظيفي المناسب ويمتلك الموارد الكافية .
 - ✔ إظهار الجودة والتحسين المستمر .
 - ✔ التواصل بشكل فعال .
 - ✔ تقديم تأكيد مرتكز على المخاطر .
 - ✔ ذو بصيرة ونظرة مستقبلية ومبادر .
 - ✔ يدعم تطوير وتحسين الجمعية .





ثانياً: الأهداف والمهام:

وفقاً للمعيار رقم (1000) من المعاير الدولية للممارسات المهنية للمراجعة الداخلية الذي بموجبه يتم تحديد أهداف وصلاحيات ومسؤوليات نشاط المراجعة الداخلية تحديداً رسمياً بما يتماشى مع رسالة المراجعة الداخلية بالدرجة الأولى هو خدمة جمعية مستودع المدينة المنورة الخيري بغرض مساعدتها في التوصل لأقص كفاءة و إنتاجية ممكنة ومن خلل التأكد من دقة وفاعلية الأنظمة والتعليمات والإجراءات المطبقة في الجمعية وإبداء الرأي حيالها بغرض تحسينها وتطويرها وذلك من خلل المهام التالية:

- التأكد من سلامة وفاعلية أنظمة الرقابة الداخلية في الجمعية والإلتزام بالأنظمة والتعليمات والسياسات والخطط .
- التأكد من التزام إدارات الجمعية وفروعها ومشاريعها بالأنظمـــة واللوائـــح و التعليمــــات والإجــــراءات الماليــــة والتحقــــق من كفائتها وملائمتها .
 - تقديم الخدمات التأكيدية والتطمينية .
 - تقديم الخدمات الإستشارية .
 - مساعدة الجمعية في تحقيق أهدافها .
 - مساعدة الجمعية للقيام بمسؤولياتها بدرجة عالية من الكفاءة والفاعلية .
 - إدارة المخاطر والحوكمة .
 - تقديم مستوى إنجاز كل إدارة لأهدافها الموضوعة .

ثالثاً: الإرتباط التنظيمي:



وفقاً للمعاير رقم (1110) من المعايير الدولية للممارسات المهنية للمراجعة الداخلية ترتبط إدارة المراجعة الداخلية مباشرة برئيس مجلس الإدارة لجمعيــــة مستودع المدينــــة المنورة الخيــــري فنياً والأمين العام إداريــــاً , وتقـــدم تقاريرهـــا وفـــق المعاييــــر الدولـــية للممارســـة المهنيــــة للمراجعـــة الداخلية.





رابعاً : نطاق عمل المراجعة الداخلية :



تتبنى المراجعة الداخلية عند تنفيذ أعمالها منهجا منتظماً ومنضبطاً لتقويم وتحسين فاعلية الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر والحوكمة ونظام الجمعية بما يمكنها من تحقيق أهدافها وإضافة قيمة مميزة و يشمل النطاق الإجرائي لعمل المراجعة الداخلية بصفة عامة تقييم وفحص مدى فعالية نظام الرقابة الداخلي وجودة الأداء وإدارة المخاطر والحوكمة ،والتأكد بأن الجهات والأفراد يقومون بتصحيح وتحسين الإجراءات والتصرفات أثناء أداء واجباتهم خلال فترة زمنية معقولة.

يقدم عمل المراجعة الداخلية بصفة خاصة القيام بالآتي



أ : خدمات التأكيد 🖣

1 - مراجعة الإلتزام : تهدف مراجعة الإلتزام إلى مراجعة الأنشطة المالية أو التشغيلية للجمعية بغرض تحديد مدى توافقها مع اللوائح و الأنظمة الصادرة من مجلس الإدارة واللجان التنفيذية , كما أن المراجعة تحدد ما إذا كانت أنظمة الرقابة الداخلية كافية وفعالة , والتأكد من التزام الإدارات والفروع التي يتم المراجعة عليها باللوائح والأنظمة ذات العلاقــــة , بمـــا يتوافـــق مـــع أهـــداف الجمعيـــة وأفضـــل الممارســـات الإداريـــة بمـــا فــــي ذلك مـا يلي :

- ●» الوسائل والأساليب المستخدمة للحفاظ علم أصول الجمعية بما في ذلك الأصول الثابتة والمنقولة من خطر التلف والتدمير وسوء الاستخدام والاهمال وعدم الكفاءة .
- - 🐟 مراجعة الهياكل التنظيمية والتأكد من تحقيقها لأهداف الجمعية والتزامها بالسياسات والخطط والإجراءات الصادرة من مجلس الإدارة واللجنة التنفيذية .
 - 🖜 الفحـص الدوري لأنظمـة الرقابـة في الإدارة (محـل المراجعـة) خلال فتـرات زمنيـة مناسبـة وفحـص العقـود و الإطلاع علم كافة المستنـدات المرتبطـة بها .

 - ●» مراقبــــة سيــــر العمــــل فـــــي الجمعيــــة وكافــــة إدارتهــــا وفروعهــــا للتأكـــد مــــن مطابقتهــــا لأنظمــــة اللوائــــح والإجــــراءات المتابعــــة .
 - ●» فحــــص الشكـــاوي التــــي تحـــال إليهـــا حـــول المخالفـــات الإداريـــة والماليـــة وغيـــرها مـــن المخالفـــات وفقـــاً للصلاحيــــات الممنوحــــة لها .




يقدم عمل المراجعة الداخلية بصفة خاصة القيام بالآتي

ب: تقديم الخدمات الاستشارية

- الــرد علــــ استفســـارات إدارات الجمعيــــة و مجلـــ سالادارة.
- ●» المشاركة في اللجان و فرق العمل الدائمة و المؤقتة بصفة مراقب بدون المشاركة في صنع القرار النهائي .
- ●» ابـــداء الرأب و المشـــورة في القرارات و التوصيات التي تحكم أعمال الجمعية سواء الإدارية منها و المالية
 - و المشاريع و ذلك بهدف تعزيز الضوابط الرقابية و تحقيق أهداف الجمعية بكفاءة و إنتاجيـــة .



خامساً: المعايير المهنية:





سادساً: الصلاحيات:

- ●» تعمل المراجعة الداخلية تحت إشراف رئيس مجلس الإدارة و الأمين العام ولا تخضع لأية تأثير من قبل الإدارت التنفيذية .
- يمتنع المراجع الداخلي عن أداء أية مسؤوليات ذات علاقة بتصميم نظم الرقابة الداخلية أو تنفيذها و التي من شأنها التأثير على استقلاليته و موضوعيته تجاهها بما يتفق مع المعايير الدولية للمراجعة الداخلية (معيار رقم 1100 في شأن الاستقلالية و الموضوعية) .
- ●» يجب على الإدارات في الإدارة الرئيسية و الفروع و المشاريع وبدون تأخير إبلاغ إدارة المراجعة الداخلية عن أية حوادث رئيسية و هامة نتج أو قد ينتج عنها تأثير سلبي على أنشطة أو عمليات أو سمعة الجمعية ، و في هذا الخصوص قد يتطلب الوصول الدائم و الاطلاع لإدارة المراجعة الداخلية على كافة البيانات و المعلومات المتعلقة بالحادثة .

سابعاً : المسؤوليات والواجبات



تتمثل مسؤوليات المراجعة الداخلية في ما يلي : •

إعداد خطة مراجعة سنوية وذلك بعد تقييم المخاطر لكافة الإدارات آخذةً في عين الإعتبار النتائج السابقة للمراجعة الداخلية على أن يتم تقديم الخطــــة لمجلــــس إدارة جميعـــة مستــــودع المدينــــة المنــــورة الخيـــري لإعتمادها

تتضمن عملية المراجعة أربع مراحل رئيسية و

أ - مرحلة التخطيط: تتضمن إرسال خطابات المراجعة الداخلية إلى الإدارات الرئيسية بالجمعية و إدارت الفروع والمشاريع لتحديد توقيت مهمة المراجعة ومن ثُم التنسيق بين موظفي المراجعة الداخلية لإعداد خطة تنفيذ المراجعة إضافة إلى عقـــد الإجتماعات الأوليـــــة مـــــع المسؤوليــــن بالإدارات المعنيـــــة محـــــل المراجعـــة



ج - مرحلة التقيم والتقرير : تتضمن هذه المرحلة الخطوات التالية :

- إعداد مسودات التوصيات لموضوعـــات محـــدودة والتــــي تساعـــد الإدارة فـــي إعـــداد خطــط عملـــها .
 - إعــداد مســودة تقريـــر المراجعـــة الداخليـــــة .
- ●» الاجتمـــــاع النهائـــــــــي مـــــــع مسؤولــــــــي الإدارة المعنيـــــــة لإصــــــدار التقريـــــــر النهائـــــــي .

د - مرحلة المتابعة والتوصيات :

- ●» تقوم إدارة المراجعة الداخلية بمتابعة خطط عمل الإدارات لتنفيذ توصيات التقارير إلى أن يتم الإنتهاء منـــه .
- •» مساعدة الجمعية على الإحتفاظ بنظم فعالة للرقابة الداخلية من خلال تقييم كفاءة وفعالية هذه النظم وبتقديم المقترحات الفعالة باتجاه التحسين المستمر .
- •» وضع مجموعة من الإجراءات التي تمكنه من مراقبة وتقييم الجودة الشاملة لنشاط المراجعة الداخلية وتحديد فرص تحسين وتطوير الأداء بالجمعية .

ثامناً : العلاقة مع المراجعين الخارجيين والجهات الرقابية



تقوم إدارة المراجعة الداخلية بالإطلاع على التقارير المعدة من المراجعين الخارجيين فيما يتعلق بمراجعة القوائم المالية ونتائج الأعمال السنوية , كما نقوم بتقديم الإيضاحات الكاملة للمراجع الخارجي أثناء قيامه بعملية المراجعة لتكون فكرة سليمة عن مدى قوة نظام الرقابة الداخلية ومدى فاعلية إدارة المراجعة الداخلية في تحسين وإحكام تلك النظم , إضافة إلى الأخذ بما يرد من ملاحظات وخطــــــوات تصحيحيــــة مــــن الجهــــات الرقابيــــة الخارجيـــة.



تاسعاً :التقاريـ

يجب على المراجعة الداخلية إعداد و إصدار تقرير ك مكتوب بعد الانتهاء من كل عملية مراجعة و يتضمن التقرير عرضاً لأهداف عملية المراجعة و نطاقها و النتائج التي تم التوصل إليها ويتم إرسال التقرير إلى الأطراف ذوي العلاقة بعملية المراجعة كما يتم إرسال نسخة من التقرير النهائي إلى الأمين العام .

يجب علم مديري الإدارات و المسؤولين بالجهة محل المراجعة و الذين استلموا تقارير المراجعة إعداد اجابة مكتوبة تبين الإجراءات التصحيحية التي تمت أو سوف يتم اتخاذها لمعالجة الملاحظات و التوصيات التي تضمنها تقرير المراجعة و الوقت المقدر الستكمالها.

تُعد إدارة المراجعة الداخلية تقريرا سنوياً عن أعمال و أنشطة الإدارة يُرفع لمجلـس الإدارة متضمناً مــا تم إتخــاذه مــن اجــراءات مقارنــة بخطــة عمل المراجعة الداخليــة المعتمدة و القيـــود أو المعوقــات التــي تحــد مــن عملهــا و تُؤثــر علـــ استقلاليتهـــــا .

عاشراً: أحكـــام عامــــة



لا يتم الإطلاع على مستندات و سجلات ادارة المراجعة الداخلية من خارج الإدارة الا بتصريح من العصام بناءً على توصيات مديار إدارة المراجعات الداخليات.

يتم مراجعة و تعديل هذا الميثاق بما يتماشى مع تطور حجم العمل بجمعية مستودع المدينة المنورة الخيري متى اقتضت الحاجة ، من خلال توصية من مدير إدارة المراجعة الداخلية و موافقة رئيس مجلس الإدارة

اعتماد رئيس مجلس الإدارة

يحيب بن إبراهيم اليحيب



تعمل إدارة المراجعة الداخلية في الجمعية للإسهام في التوصل لأقصى كفاءة إنتاجية ممكنة من خلال التقييم الدوري للسياسات المحاسبية والمالية والإدارية والإجراءات التنفيذية المتعلقة بها والتأكد من أنها تسير وفق الخطط الموضوعية وإبداء الرأي حيالها بغرض تحسينها وتطويرها وتطبيق المنهجية العلمية لتقويم وتحسين فعالية إدارة المخاطر والرقابة والحوكمة. فهي الوسيلة التي تساعد متخذي القرار على فحص وتقويم أنشطة الجمعية المختلفة بغرض مساعدة متخذي القرار داخل الجمعية في القيام بمسئولياتهم بدرجة عالية من الكفاءة والفاعلية من خلال توفير التحليل والتقويم والتوصيات والمشورة والمعلومات التي تتعلق بمراجعة نظم الرقابة على الأنشطة التي تم فحصها

إدارة المراجعة الداخلية



المملكة العربية السعودية وزارة المـوارد البشرية والتنمية الاجتمـاعية جمـعية مستـودع المدينـة المنـورة الخيـري

الإدارة الرئيسية - ترخيص رقم (626)

الموضوع: اعتماد ميثاق المراجعة الداخلية للجمعية

الــرقـــم؛ ۱/۳۷۸کد التــاریـــخ؛ ۱/۳۸۸۶۵۱هـ المشغوعات؛ ا مراد۲/۱۰۲۸۸

أصحاب السعادة مديري الإدارات والفروع والأقسام والمشروعات بالجمعية حفظكم الله

السلام عليكم ومرحمة الله وبركاته ،،، وبعد:

إشارة إلى قرار اللجنة التنفيذية رقم (٢٨٦٠٣) بتاريخ ١٤٤٢/٠٧/١٢هـ بشأن اعتماد ميثاق المراجعة الداخلية للجمعية، والمحتوي على اهداف ومهام المراجعة الداخلية، وصلاحياتها وارتباطها التنظيمي بمجلس الإدارة وجميع فروع الجمعية والإدارات بالإدارة الرئيسة.

عليه نأمل منكم بعد الإطلاع على الميثاق، التعاون مع إدارة المراجعة الداخلية في طلباتها، وتسهيل مهامها، والرد على استفساراتهم، وتقديم المشورة لهم لنخدم سوباً مصلحة العمل.

وفقكم الله ومرعاكم، والسلام عليكم ومرحمة الله ومركاته.

الأمين العام والمدير التنفيذي للجمعية

عبد الله بن سالم الحجوري

-A1227



المملكة العربية السعودية وزارة المـوارد البشرية والتنمية الاجتمـاعية جمـعية مستـودع المدينـة المنـورة الخيـري

الإدارة الرئيسية - ترخيص رقم (626)

بتاریخ ۱۲/۱۷/۱۲هـ

القرار الإداري رقم (٢٨٦٠٣)

وفقه الله

المكرم مشرف إدارة المراجعة الداخلية بالجمعية

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ، ، ، وبعد :

بناء على محضر اجتماع اللجنة التنفيذية رقم (٢٨٦) بتاريخ: ١٤٤٢/٠٧/١٢هـ والمتضمن في فقرته (٤) ما يلى:

		*		
7.7.7	ه.ا.	التوجيه باعتماد ميثاق المراجعة الداخلية بالجمعية والمرفق نسخة منه بالمحضر	اعتماد ميثاق	4
قرار ا ۱۸۱۰۱	والتوجيه بتقويم العمل به خلال السنة الهجرية الجارية.	المراجعة الداخلية		

عليه نأمل منكم بعد الاطلاع، العمل بموجبه وإجراء اللازم، وفقكم الله ورعاكم، والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،،

الأمين العام والمدير التنفيذي للجمعية

عبد الله بن سائم الحجوري